



تونس في :

21 مارس 2025

السيدات والسادة:

- رؤساء الجامعات،
- المديرون العامون بالإدارة المركزية،
- المديرون العامون لمعاهد ومراكز البحث العلمي،
- المديرون العامون لدواوين الخدمات الجامعية.

الموضوع: حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مكثي مساعد أو موثق مساعد بسلك

أعوان المكتبات والتوثيق بالإدارات العمومية

المرجع: - القرار المؤرخ في 07 فيفري 2025 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات

للترقية إلى رتبة مكثي مساعد أو موثق مساعد بسلك أعوان المكتبات والتوثيق

بالإدارات العمومية.

- القرار المؤرخ في 07 مارس 2025 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة

مكثي مساعد أو موثق مساعد بسلك أعوان المكتبات والتوثيق بالإدارات العمومية.

المرفقات: - انموذج من مطلب ترشح.

- انموذج من بطاقة اسناد العدد التقييمي.

تحية طيبة،

وبعد، أتشرف بإعلامكم أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تعترم فتح مناظرة داخلية بالملفات

للترقية إلى رتبة مكثي مساعد أو موثق مساعد بسلك أعوان المكتبات والتوثيق بالإدارات

العمومية، وقد ضبطت شروط المشاركة في المناظرة المذكورة وتاريخ اجتماع اللجنة وآخر أجل لقبول المطالب وعدد الخطط المزمع تسديدها وفقا لبيانات الجدول التالي:

شروط المشاركة	آخر أجل لقبول المطالب	تاريخ إجتماع لجنة المناظرة	عدد الخطط المراد تسديدها
يمكن أن يترشح للمناظرة معاونو المكتبيين أو معاونو الموثقين المترشحون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة تسجيل الترشيحات.	11 أبريل 2025	20 ماي 2025 والأيام الموالية	خطة واحدة (01)

يجب على كل المترشحين للمناظرة المذكورة إرسال مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري المعهود إلى إدارة الموارد البشرية وذلك في الآجال المحددة بعد تعميمها بدقة وارفاتها وجوبا بالوثائق التالية:

I – الوثائق التي يتعين على المترشحين الادلاء بها :

– نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،

– نسخ من شهادات المشاركة في الدورات التكوينية أو الملتقيات التي شارك فيها المترشح وتم تنظيمها من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة تسجيل الترشيحات، علما أنه في صورة عدم الإدلاء بوثيقة تثبت مشاركة المترشح في الدورات التكوينية أو الملتقيات المنظمة من قبل الإدارة فإنه

لا يقع احتسابها

– نسخ من الشهادات العلمية التي تخول للمترشح حق التنفيل إن وجدت، ولا يتم تنفيل الشهادة العلمية في صورة عدم الادلاء بها.

II – الوثائق التي يتعين على الإدارة استكمالها بملفات المترشحين:

– نسخة من قرار أول تسمية للمترشح

– نسخة من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية،

- نسخة من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعني بالأمر.
 - قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه (تضبط بتاريخ ختم قائمة تسجيل الترشيحات).
 - نسخ من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية خلال الخمس سنوات الأخيرة التي تسبق تاريخ ختم قائمة تسجيل الترشيحات أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من العقوبات التأديبية،
 - العدد التقييمي المسند من قبل الرئيس المباشر والخاص بالمناظرة المفتوحة يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) (يوضع في ظرف سري) يتضمن الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة تسجيل الترشيحات بالاعتماد على:
 - تقييم كفاءات المترشح وفقا لبطاقة وصف الخطة التي يشغلها.
 - تقييم الاعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها.
- تتولى لجنة المناظرة المذكورة تقييم الملفات المعروضة عليها طبقا للمقاييس التالية المنصوص عليه بالقرار المؤرخ في 07 فيفري 2025 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مكنتي مساعد أو موثق مساعد بسلك أعوان المكتبات والتوثيق بالإدارات العمومية:

المقاييس المعتمدة	طريقة التنفيل
تنفيل الشهادة العلمية	- تنفيل حاملي شهادة الدكتوراه بعشر (10) نقاط - تنفيل حاملي شهادة الماجستير أو ما يعادلها بثمان (08) نقاط - تنفيل حاملي شهادة الاستاذية أو الاجازة في ظل نظام أمد أو ما يعادلها بست (06) نقاط - تنفيل حاملي الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى من التعليم العالي أو ما يعادلها بأربع (04) نقاط - تنفيل حاملي شهادة البكالوريا أو ما يعادلها بنقطتان (02)
تنفيل الدورات التكوينية	نصف نقطة (0.5) عن كل دورة تكوينية أو ملتقى شارك فيه المترشح وتم تنظيمه من قبل الادارة خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات على أن لا يتجاوز العدد الجملي للنقاط المسندة نقطتان (2).
تنفيل السيرة والمواظبة	تنفيل المترشحين الذين ليست لهم عقوبات تأديبية تخص السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات السابقة لتاريخ ختم قائمة تسجيل الترشيحات بخمس (05) نقاط.
تنفيل الأقدمية العامة	نقطة واحدة (01) عن كل سنة في الأقدمية العامة
تنفيل الأقدمية في الرتبة	نقطتان (02) عن كل سنة أقدمية في الرتبة الحالية.

لذا، فالمرغوب منكم إبلاغ فحوى هذا المنشور إلى الأعوان المعنيين بالمناظرة الداخلية المذكورة ودعوة مصالحكم قصد اتباع الاجراءات آنفة الذكر، علما أنه يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد غلق قائمة تسجيل الترشحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.

والجدير بالذكر أنه سيتم على غرار السنوات الفارطة في إطار حوكمة المناظرات ومزيد إضفاء الشفافية على أعمال اللجان مواصلة فتح باب الاعتراضات على النتائج الأولية للمناظرة المذكور من قبل المترشحين غير الناجحين وتمكين المترشحين من النفاذ إلى أعدادهم.

والسلام

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

مُتَّعِدٌ بِسَـبْـحِـيـدٍ





مطلب ترشح للمناظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة مكنتي مساعد أو موثق مساعد بسلك أعوان المكتبات والتوثيق بإدارات العمومية

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد :

الإسم واللقب:.....
تاريخ الولادة ومكانها:.....
مركز العمل:.....
الرتبة الحالية:.....
تاريخ الدخول إلى الإدارة:.....
تاريخ التسمية في رتبة معاون مكنتي:.....
ذكر المستوى العلمي*:.....
.....في.....

امضاء المترشح

يعمر من قبل مكتب ضبط الادارة أو المؤسسة
-الإدارة / المؤسسة : -مطلب ورد بتاريخ : -ضمن تحت عدد :

.....في.....

الرئيس المباشر

إسم الممضي ولقبه وصفته والطابع

ملاحظة :-يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد يوم 11 أبريل 2025 ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.



سري

بطاقة اسناد عدد تقييمي خاص بالمرشحين
للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مكثي مساعد أو موثق مساعد

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد :

اسم المترشح ولقبه:

الرتبة الحالية:

مركز العمل:

العدد التقييمي * : 20/.. (يكتب العدد بصفة واضحة ودون تشطيب)

.....في.....

إمضاء وختم الرئيس المباشر (اجباري)